

1108 - بالنسبة لرؤية المخطوبة هل يجوز للخاطب أن يتخبا في

مكان ما ليرى مخطوبته ؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

بالنسبة لرؤية المخطوبة هل يجوز للخاطب ان يتخبا في مكان ما ليرى مخطوبته ام يجب ان تكون تلك الرؤية بموافقة الفتاة وولي امرها وهل يحق له ان يرى اكثر من وجه المخطوبة - [00:00:00](#)

بمعنى ان يرى الشعر والذراعين والساقين تنفيذاً للحديث الذي معناه ما يدعوك لنكاحها افتونا جزاكم الله خيراً بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا ونبينا محمد - [00:00:15](#)

وعلى اله وصحابته ومن دعا بدعوته وتمسك بسنته الى يوم الدين وبعد فان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم ما ترك امرا هاما في امور حياتنا في الدنيا والاخرة الا ودلنا على ما ينفعنا فيه - [00:00:33](#)

صلوات الله وسلامه عليه فيما يتعلق بالاسر والعلاقات بينهم فيما يتعلق بالتجارة فيما يتعلق بالسلم والحرب معاملة الاعداء والاصدقاء معاملة الرجل لاهله وفيما يتعلق بالمخطوبة لما جاءه رجل اخبره انه يخطب - [00:00:53](#)

قال له ان استطعت ان تنظر الى ما يدعوك الى نكاحها فافعل يقول الصحابي فتخبات لها حتى نظرت الى اليها واختلف العلماء ما هو الحد فيما يجوز نظره النبي المصطفى - [00:01:22](#)

صلى الله عليه وسلم اطلق الامر وقال ان استطعت ان تنظر الى ما يدعوك الى نكاحها فافعل عليه افضل الصلاة والتسليم لو شاء لامر اولياء البنات اذا جاءهم خاطب ان يحضروا البنت ليراها - [00:01:46](#)

انما وجه الخطاب للخاطب ان قدر على ان يرى فليرى وان لن يقدر وليس اهم ما في المرأة الجمال بل بين النبي صلوات الله وسلامه عليه اهم ما بالمرأة وقال تنكح المرأة - [00:02:08](#)

بمالها وجمالها وحسبها ودينها ثم قال فاظفر بذات الدين لانها الغنيمة التي انما يدركها فقد ظفر اما من ترصد للمرأة وهو عازم على خطوبتها ولن يصده صاد الا ان رأى ما يصرفه - [00:02:33](#)

ولا حرج عليه. ان يرى ما يمكنه والاولى الا يتجاوز الوجهة الذراعين والساقين يروى ولا اذكر صحة الحديث حيث هذا ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وارضاه امير المؤمنين - [00:02:57](#)

بنت علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه امير معين فيما بعد ذلك فقال له انها صغيرة فالح عليه عمر فوافق قال او ما في منه ابعثوا معها حاجة - [00:03:24](#)

لانها يبدو انها لن تصل الى حد الحجاب وقيل ان عمر رضي الله عنه وارضاه نظر الى ساقها يبدو في هذا ان الوجه لم يكن وصل الحد الذي تحتجب الفتاة فيه - [00:03:47](#)

واذا علمنا ان الفتاة في ذلك الزمن تزوجوا بيني بها الزوج وهي بنت تسع لا نستغرب ان يرسل الخليفة الراشد الى الخليفة الراشد قبله الفتاة وبالتالي تزوجها عمر رضي الله عنه - [00:04:04](#)

لكني لا اذكر تماما وصحة الحديث عدم ذلك اما الزواج فهو محقق عمر رضي الله عنه تزوج ابنة علي رضي الله عنهم اجمعين وحري بالانسان اذا لم تتيسر له الامور - [00:04:33](#)

ان يحرصوا على النظر المخطوبة خشية ان يفاجأ بشكل ينفره منها ثم بالتالي يحصل طلاق والطلاق للفتاة مما يعيبها عند الخطاب

